

قرار رقم (٣٠٦٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ١٢ / ٢٠٢٤

بشأن الموافقة على منح شركة/ أوليف للتمويل OLIV ش.م.م
الترخيص بمزاولة نشاط التخصيم (كشركة ناشئة) وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية
في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢
بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية
رقم (٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قواعد وإجراءات التأسيس والترخيص للشركات الناشئة في التكنولوجيا المالية لمزاولة أنشطة التمويل غير المصرفي،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،
وعلى موافقة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية بجلستها رقم (٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

المادة (١)

الموافقة على منح الترخيص لشركة / أوليف للتمويل OLIV ش.م.م لمزاولة نشاط التخصيم كشركة ناشئة وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠٢٣ الصادر في هذا الشأن.
مع الالتزام بكافة الضوابط الواردة بالملحق المرفق بالقرار.

المادة (٢) : تقوم الشركة بمزاولة النشاط باستخدام التكنولوجيا المالية في المجالات التالية :-

- (١) عمليات التحديد والتحقق والمصادقة الكترونياً.
 - (٢) عمليات التعرف على العميل الكترونياً.
 - (٣) عمليات إبرام عقود على منتجات مالية غير مصرفية الكترونياً من خلال النظام الداخلي للشركة.
 - (٤) عمليات التسجيل والحفظ والاسترجاع من السجلات الرقمية الكترونياً من خلال النظام الداخلي للشركة.
- وذلك من خلال شركة في لينس V.Lens المقيدة بسجل شركات التعهيد لدى الهيئة تحت رقم (٤) .

المادة (٣) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



١٨٠٦٩